

بيع أوراق اليانصيب .

السؤال :

هل يجوز بيع أوراق اليانصيب للمسلم وغيره ؟

الجواب :

ج / يجوز بيعه لخصوص غير المسلم ، وأما المسلم فيحرم ذلك ، ولا يجوز ، إلا اذا كان اليانصيب تابع لمؤسسة دينية ، ويكون الدافع للمال يعطيه بنية التبرع لا الشراء ، ومن ثم تعطي المؤسسة الدينية جوائز للمشاركين في الفرض المذكور .